

## سنن أبي داود

1060 - حدثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع .

أو مكة من بريد على جبل ألف بينهما نونان ثم الضاد بفتح ( بضجان نزل عمر ابن أن ٧  
خمسة وعشرين ميلا ) في ليلة باردة فأمر المنادي فنادى أن الصلاة في الرحال .  
قال أيوب وحدث نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر  
المنادي فنادى الصلاة في الرحال . K صحيح